

حكم حثو التراب على الميت | | فضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

حذو التراب اه فالاصل نعم انه يدفن الميت ودفن الميت فرض كفاية ودفن الميت فرض كفاية. قد جاء في البخاري عن فاطمة رضي

الله عنها قال اطابت نفوسكم ان تحثوا التراب على رسول الله - [00:00:00](#)

صلى الله عليه وسلم وفي سنن ابي داوود من حديث عائشة قد كنت اسمع صوت المساحي من اخر ليلة الاربعاء يدفنون رسول الله

صلى الله عليه وسلم. فدفن الميت من فروض الكفايات. فالانسان يشارك في هذا - [00:00:20](#)

الفرض يكون له في ذلك اجر كبير وثواب اه عظيم. لانه يسقط الواجب عن بقية المسلمين. فبذلك اجر اما قضية الانسان يحثو ثلاث

حذيات يعني ثلاث حذيات هذا حديث ضعيف لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. واظعف من هو في نكارة كبيرة انه اذا الاولى

قرأ - [00:00:40](#)

اه منها خلقناكم. ثم يحدث الثاني يقول وفيها نعيدكم. ثم احدى الثالث يقول ومنها نخرجكم تارة اخرى. فهذا خبر اه منكر انما يتم

بقدره سواء بيده او بمسحاة او بغير اه ذلك. المقصود ان يشارك في الدفن وهذا نعم مشروع - [00:01:03](#)

ولو تولى شخص الدفنة كلها ما في حرج. اما ان يقول ابحت ثلاث حثيات تقصد العدد هذا لم يثبت بدليل عن النبي صلى الله عليه

وسلم - [00:01:23](#)